



هيئة النزاهة ومكافحة الفساد
Integrity & Anti-Corruption Commission



دليل الخدمات

تقديم تتكوى



هيئة النزاهة ومكافحة الفساد
Integrity & Anti-Corruption Commission

خطوات تقديم الشكوى

(مواطن، مقيم، زائر، مستثمر، ... إلخ) لديه معلومات عن
شبهة فساد وقعت أو من الممكن وقوعها

تقديم (شكوى / إخبار) لدى قسم التسجيل والفرز في الهيئة أو بالوسائل الأخرى
المتاحة (الحضور الشخصي، الهاتف، البريد الأردني، الفاكس، مواقع
التواصل الاجتماعي... إلخ)

استقبال الشكوى من قبل قسم التسجيل والفرز، والتأكد من عدم تكرارها
وأنها تقع ضمن اختصاص الهيئة

دراسة الشكوى وجمع البيانات والأدلة الأولية

رفع التوصيات لمجلس الهيئة لغايات اتخاذ القرار المناسب، ويكون
بأحد الخيارات التالية:

(٣)
دمج الشكوى مع شكوى
سابقة، أو حفظها

(٢)
إحالة الشكوى إلى
الإدارة العامة
المختصة

(١)
إحالة الشكوى إلى الوحدة
صاحبة الاختصاص في
الهيئة للسير بالإجراءات
الإدارية والقانونية لإتمام
عملية التحقيق وجمع الأدلة
والوثائق وسماع الإفادات

١. إحالة الملف التحقيقي إلى مدعي
عام النزاهة ومكافحة الفساد في حال
ثبوت شبهة الفساد

٢. الحفظ في حال عدم ثبوت شبهة
الفساد

٣. تصويب الوضع

بعد الانتهاء من التحقيقات
اللازمة، إحالة الشكوى لمجلس
الهيئة لاتخاذ القرار المناسب

أوقات تقديم الشكوى:

- ١- خلال أوقات العمل الرسمي للهيئة (من يوم الأحد إلى الخميس ما بين الساعة : 8.30 صباحاً وحتى الساعة : 3.30 مساءً).
- ٢- خلال أوقات العمل الرسمي الخاصة بمكاتب شركة البريد الأردني.
- ٣- على مدار الساعة فيما يخص تلقي الشكاوى عن طريق الوسائل الإلكترونية.

التشريعات ذات العلاقة:

- ١- قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (13) لسنة 2016 وتعديلاته.
- ٢- قانون العقوبات وتعديلاته رقم (16) لسنة 1960.
- ٣- قانون الجرائم الاقتصادية وتعديلاته رقم (11) لسنة 1993.
- ٤- قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني وتعديلاته رقم (9) لسنة 1961.
- ٥- أي تشريعات أو اتفاقيات دولية أخرى.

شروط تقديم الشكوى:

- ١- ألا يكون موضوع الشكوى نزاعاً بين الأفراد (المادة 16/ب/1 من قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (13) لسنة 2016 وتعديلاته).
- ٢- ألا يدخل موضوع الشكوى في اختصاص أي جهة رسمية رقابية أخرى والتي يتوجب عليها إذا ظهر أي فعل ينطوي على جرم جزائي في أثناء ممارستها لأعمالها إحالة مرتكب هذا الفعل للنيابة العامة (المادة 16/ب/2 من القانون).
- ٣- ألا يكون موضوع الشكوى قابلاً للطعن الإداري أو القضائي، أو أن يكون منظوراً أمام جهة قضائية أو صدرت أحكام قضائية فيه (المادة 16/ب/3 من القانون).

٤- كتابة الشكوى بشكل واضح بعيداً عن الغموض والعمومية.

٥- كتابة اسم مقدم الشكوى ورقم هاتفه للتواصل معه.

وسائل تقديم الشكوى:

١- الحضور الشخصي إلى مقر الهيئة.

٢- الموقع الإلكتروني للهيئة : www.jiacc.gov.jo

٣- البريد الإلكتروني لاستقبال الشكاوى : shkwa@JIACC.gov.jo

٤- تطبيق (هيئة النزاهة ومكافحة الفساد) على Google Play - App Store

٥- هواتف الخط الساخن: 0799333769 / 0800222841

٦- هاتف الخط الساخن لشكاوى المستثمرين: 0770458855

٧- فاكس الهيئة رقم: 065540391

٨- وسائل التواصل الاجتماعي (ماسنجر، تويتر، انستغرام)

٩- بريد الهيئة : عمان - الأردن - ص.ب (5000) الرمز البريدي (11953)

الفئة المعنية بتقديم الشكوى:

١- أي شخص (مواطن، مقيم، زائر، مستثمر... إلخ) تضرر من فعل فساد وقع أو من الممكن وقوعه.

٢- يمكن لمن علم بفعل فساد تقديم إخبار لدى الهيئة (دون إظهار اسمه).

المُخرج النهائي:

- ١- إحالة الملف التحقيقي لمدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد في حال ثبوت شبهة فساد.
- ٢- الحفظ في حال عدم ثبوت شبهة الفساد .
- ٣- تصويب الوضع.

مراحل تقديم الشكوى :

- ١- تعبئة النموذج الخاص بالشكوى حسب الأصول من قبل المشتكي، مع إرفاق صورة وثيقة إثبات الشخصية وعن الوثائق والمستندات المؤيدة للشكوى.
- ٢- استقبال الشكوى من قبل قسم التسجيل والفرز والتأكد من أنها تقع ضمن اختصاص الهيئة ولم يتم نظرها سابقاً.
- ٣- دراسة الشكوى من قبل المحققين المختصين ورفع التوصيات إلى مجلس الهيئة.
- ٤- يُصدر مجلس الهيئة قراره بقبول الشكوى، أو إحالتها إلى الجهة صاحبة الاختصاص، أو دمجها مع شكوى سابقة أو حفظها.
- ٥- في حال قبول الشكوى يُكلف مجلس الهيئة الوحدة التنظيمية صاحبة الاختصاص للسير بالإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لإتمام عملية التحقيق وجمع الأدلة والوثائق وسماع الإفادات.
- ٦- في حال ثبوت شبهة الفساد يُحال الملف التحقيقي من قبل مجلس الهيئة إلى مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد.
- ٧- في حال عدم ثبوت فعل الفساد، يتم حفظ ملف الشكوى و/ أو تصويب الوضع.

ملاحظات هامة:

- ١- يمكن للمستثمر تقديم شكوى على النموذج المخصص للمستثمرين أو من خلال الخط الساخن الخاص بشكاوى المستثمرين المبين بوسائل تقديم الشكوى.
- ٢- يمكن التقدم بطلب حماية الشهود والمبلغين والمخبرين والخبراء بقضايا الفساد لدى وحدة حماية الشهود والمبلغين في الهيئة.

عمان - عرجان - شارع الرياضة - بجانب مديرية الدفاع المدني إنقاذ وإسناد الوسط

065503150

065540391

الخط الساخن : 0770452855 - 0799333769

www.jiacc.gov.jo

info@jiacc.gov.jo